

يُخْفِيهِ عَنْ كَثِيرٍ لَأَنَّهُ وَحُضْرَتِ الْحَاجِّ الْبَلَدِيِّ لَمَّا رَفَعَهُ سَمَاءً كَرِيمًا
 كَمَا قَتَا بَرَجِدًا وَجَمَّاسْتِ جَوَابِ فَرَمُودِ كَمَا لَمَّا رَفَعَهُ وَجَمَّاسْتِ
 الْكُرْبِي رِيَادَةً كَقَوْلِهِ بَاشَرْنَا مَا بَانَ كُنْتُمْ أَنْ مِمَّ بَيْنَ دُورِ وَجَمَّاسْتِ
 يَكُنِي فَنَّا إِذْ وَجُدَ ظَلْمَانِي طَبِيعِي وَدِيرِكُ فَنَّا إِذْ وَجُدَ نُونَانِي
 رُوحَانِي وَحَدِيثِ نَبِيِّ يَابِنَ دُورِ وَجَمَّاسْتِ اسْتِ كَمَا أَنَّ
 لِلَّهِ تَعَالَى سَبْعِينَ أَلْفَ حِجَابٍ مِنْ نُورٍ وَظَلْمَةٍ وَبَعْضُ أَرْبَعِينَ
 قَدِيسِ اللَّهِ أَرْوَاحِهِمْ فِي دَرَجَاتٍ مِنْ دُورِ وَجَمَّاسْتِ فَنَّا جَنِّ فَرَمُودِ
 إِذْ كَمَا خَطَّوْنَا نَاقَةَ وَوَصَلَتْ وَكَأَنَّ كَافِي حَضْرَتِ جَوَابِ
 مَا قَدِيسِ اللَّهِ رُوحِهِ دَرَجَاتٍ طَرِيقِ شَبْرِي إِلَى اللَّهِ هَذَا حِجَابُ
 يَكُنِي بَارِئِي أَوْ رَدِّدِ وَسَبْعِينَ مَوْجِدِ حِجَابِ وَجَمَّاسْتِ تَوْبَلِّشِ
 نَبِيَّتِ دَخَّ نَفْسُكَ وَتَعَالَى جَمَّاسْتِ بَرَدِ بَانَ وَأَلْكِي دَرُورِ
 أَرْوَانِ دَاوَسْتِ رَهْ نَبِيَّتِ تُولِ بَرَرَاهِ تَرَاخَشَاكُ وَخَشِيَّتِ لِي
 وَأَرْوَاحِيَّتِ كَمَا بَعْضُ كَبِيرِ قَدِيسِ اللَّهِ أَرْوَاحِهِمْ فَرَمُودِ إِذْ لَأَنَّ
 حِجَابِيَّةَ الْأَوْجُودِ كَمَا وَسَبْعِينَ مَوْجِدِ دَرَجَاتِ نَبِيِّ كَمَا رَجَمِ
 وَأَرَادَتْ أَمِيطَ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ أَمَا طَتِ إِذْ أَسْلَمَتْ
 بِنْتِي وَجَمَّاسْتِ وَوَصُولِ مَعْتَبِ الْمَحْبُوبِ كَمَا كَهَاتِ جَمِيعِ أحوالِ مَرْوِيَّةِ
 أَسْتَمْتِ جَدَّ أَوْ تَقِي فَنَّا وَتَهَامِي مَرْكُورِ صُودِ بَدَدِ قَبْلَ الْفَنَاءِ
 كَمَا وَجَمَّاسْتِ أَيْضًا كَمَا سَطَوَاتِ أَنْوَارِ أَيْضًا قَدَمِ تَخْتِ أَيْضًا

ظلال

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 الْعَهْدِ الَّذِي أُنْعِمَ عَلَيْنَا وَهَذَا بِالْإِسْلَامِ وَجَعَلْنَا مِنْ أُمَّةٍ رَسُولَهُ مُحَمَّدٍ
 عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَبَعْدُ يَقُولُ الْعَبْدُ الضَّعِيفُ
 خَادِمُ السَّنَةِ أَبُو مُحَمَّدٍ جَلَالُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقَائِمِيُّ نَصْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى
 لَمَّا رَأَيْتُ ابْتِلَاءَ النَّاسِ فِي هَذَا الزَّمَانِ بِكَثْرَةِ شَرِّ النَّاسِ وَبِيعْمَا
 شَرِّهَا وَأَظْهَارِ أَنْوَاعِ التَّبَلِيسَاتِ نَهَا حَصَلَ لِي خَاطِرٌ أَنَّ كَثْرَةَ
 أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ مَرْوِيَّاتِي مِنْ كِتَابِ الْأَبَةِ الْأَجَلَةِ وَالْحَقَّاعِ الْكَبِيرِ
 مِنَ الْوَعِيدِ الْوَارِدِ فِي شَرِّ النَّاسِ وَبِيعْمَا شَرِّهَا وَعَبْرَةٌ كَمَا كُنْتُ
 هَذَا الْمَجْمُوعِ رِاجِيًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ تُخَدِّي بِهِ الْعَافِلِينَ وَبِمَتِّهِ بِنْتِي
 الْكُفْرَانَ تَعَالَى وَأَدْعُو اللَّهَ مُنْعَرِّعًا وَقَوْلِ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ سَبِيلًا لِنُورِيَّةِ
 كَثِيرِينَ خَلْقِكَ وَرَاجِعًا لِي عَلَيْهِمْ وَيَسْتَنْبِئُهُمْ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ
 حَالٍ وَكُنْتُ بِأَيَّةِ تَحْرِيمِ النَّاسِ بِأَلْكِ كِتَابِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَا الْحَمْدُ
 الْمَكْرُورِ وَالْأَنْصَابِ وَالْأَزْلَامِ رُحْسٍ مِنْ عِلْمِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ
 لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ أَنَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوَقِّعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ
 فِي الْحَمْدِ وَالْمَيْسَرِ وَيُضَدِّكُمْ عَنْ ذِكْرِهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَجَمَلِ الْبَشَرِ
 نَزَلَتْ الْآيَةُ فِي شَأْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَلِكَ لِقَوْلِهِمْ
 كَانُوا شَرِيحِيًّا وَكَانَتْ لَهُمْ حِلَالًا لِحَبْرِي بَيْنَ سَعْدِ بْنِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ

مترعا

افتخار فاقنتلا فتح الرجل رأس سعد فدعا عن الخطاب رضى الله
 عنده فقال للمصمري انى الحمر يا بك فاتها سلفه لال مذهب للعقل فتر
 الآية التي في سورة البقرة يسالونك عن الحمر والمير الآية فقال عن الهم
 بين لنا في الحمر بياننا فترملت الآية التي في سورة النساء لا تقربوا
 الصلوة وانتم سكارى فقال عمر المصمري لنا في الحمر بياننا ما
 ترملت هذه الآية انها الحمر والمير الآية قال الشيخ ابو القاسم في
 باب النفاسير وكثر المفسرين على ان المحرمة هذه الآية والحمر
 عصير العنب بعد ما اشتد وصار مسكرا والمير القمار كله والاصنام
 اصنام كانت تصبب للعبادة وقيل كانت تصبب فيصت عليهم
 دم القرابين والازلام قديح الاستقام قال الامام الواجدى للمير
 الفهارج جميع النواحي والانصاب الاوثان والازلام قديح الاستقام
 التي ذكرني اول هذه السورة في قوله تعالى وان تستقموا بالازلام قال
 الشيخ ابو القاسم وفيه اقوال احدها انها قديح ثلثة مكتوب على احد
 امرئ رضى وعلى الآخر هاني رضى وعلى الثالث غفل فاذا الرادوا
 امرأذا حط من سعير او نكاح او تجارة او عقدا جالواها فاذا
 خرج امرئ رضى مضي على ذلك وكذا اذا خرج هاني رضى استخ
 فان خرج الغفل اجابها ثانيا وسعني ان تستقموا بالازلام

المير قالوا بعض حرم
 وتخرج وزر وعمر
 انما تار التوراة

في قوله تعالى
 وان تستقموا بالازلام
 قال الامام الواجدى
 للمير الفهارج

ان قلت ما فهم لكم والثاني الازلام سهام الخزور واحدها لم فتح
 الزار واللام والزر لم بفتح الزار واللام وفتح اللام وهي عشرة يسمون
 عليها حرم الخزور والثالث الازلام كعبات فارس والروم التي
 يتغامرون بها قاله مجاهد الرابع قال سنان بن وكيع الازلام
 الشطرنج سعيد بن جبير الازلام حصيات يستغفون بها
 الاول هو الذي عليه المجهور كذا قاله صاحب اللباب وقيل ايضا
 المير القمار كله رخص كذر ونجس وقيل حرام من عمل
 الشيطان اي هو الذي دعا الى عمله بتزيينه فاجتنبهوا اي اجتنبوا النبط
 ابن الابرار اجتنبوا ما ذكرنا ويحتمل فاجتنبهوا اي الرخص فهل
 انتم متسامون استقام معنى الاسرى انتموا قال في التيسير ثم قال
 للترج يتسرع على التشبه اولاته بما ركذلك وقال ابن عباس رضى
 المير القمار كله حتى لعب البصيان بالجوز والكعبات في التالوا
 فقال صلى الله عليه ولم اجتنبوا هذه الكعبات الموسومة التي
 يوزجها في حجر ما كان من المير قال صلى الله عليه وسلم من لعب
 بالزهر فقد عصى الله ورسوله وقال علي رضى الله الشطرنج
 الا لعجم وقال علي رضى الله لان اخذتم من نيران فاقبلوها
 في يدي احب الي من ان اقبلت كعبتين والابصاب اي الاصنام لعب بالزهر
 لحم الخنزير

ان قلت ما فهم لكم والثاني الازلام سهام الخزور واحدها لم فتح
 الزار واللام والزر لم بفتح الزار واللام وفتح اللام وهي عشرة يسمون
 عليها حرم الخزور والثالث الازلام كعبات فارس والروم التي
 يتغامرون بها قاله مجاهد الرابع قال سنان بن وكيع الازلام
 الشطرنج سعيد بن جبير الازلام حصيات يستغفون بها
 الاول هو الذي عليه المجهور كذا قاله صاحب اللباب وقيل ايضا
 المير القمار كله رخص كذر ونجس وقيل حرام من عمل
 الشيطان اي هو الذي دعا الى عمله بتزيينه فاجتنبهوا اي اجتنبوا النبط
 ابن الابرار اجتنبوا ما ذكرنا ويحتمل فاجتنبهوا اي الرخص فهل
 انتم متسامون استقام معنى الاسرى انتموا قال في التيسير ثم قال
 للترج يتسرع على التشبه اولاته بما ركذلك وقال ابن عباس رضى
 المير القمار كله حتى لعب البصيان بالجوز والكعبات في التالوا
 فقال صلى الله عليه ولم اجتنبوا هذه الكعبات الموسومة التي
 يوزجها في حجر ما كان من المير قال صلى الله عليه وسلم من لعب
 بالزهر فقد عصى الله ورسوله وقال علي رضى الله الشطرنج
 الا لعجم وقال علي رضى الله لان اخذتم من نيران فاقبلوها
 في يدي احب الي من ان اقبلت كعبتين والابصاب اي الاصنام لعب بالزهر
 لحم الخنزير

ان قلت ما فهم لكم والثاني الازلام سهام الخزور واحدها لم فتح
 الزار واللام والزر لم بفتح الزار واللام وفتح اللام وهي عشرة يسمون
 عليها حرم الخزور والثالث الازلام كعبات فارس والروم التي
 يتغامرون بها قاله مجاهد الرابع قال سنان بن وكيع الازلام
 الشطرنج سعيد بن جبير الازلام حصيات يستغفون بها
 الاول هو الذي عليه المجهور كذا قاله صاحب اللباب وقيل ايضا
 المير القمار كله رخص كذر ونجس وقيل حرام من عمل
 الشيطان اي هو الذي دعا الى عمله بتزيينه فاجتنبهوا اي اجتنبوا النبط
 ابن الابرار اجتنبوا ما ذكرنا ويحتمل فاجتنبهوا اي الرخص فهل
 انتم متسامون استقام معنى الاسرى انتموا قال في التيسير ثم قال
 للترج يتسرع على التشبه اولاته بما ركذلك وقال ابن عباس رضى
 المير القمار كله حتى لعب البصيان بالجوز والكعبات في التالوا
 فقال صلى الله عليه ولم اجتنبوا هذه الكعبات الموسومة التي
 يوزجها في حجر ما كان من المير قال صلى الله عليه وسلم من لعب
 بالزهر فقد عصى الله ورسوله وقال علي رضى الله الشطرنج
 الا لعجم وقال علي رضى الله لان اخذتم من نيران فاقبلوها
 في يدي احب الي من ان اقبلت كعبتين والابصاب اي الاصنام لعب بالزهر
 لحم الخنزير

المغنايق وهذا التوجيه اولى مما قاله صاحب الهداية وقوله
الحديث الاول معنى قوله عليه السلام كل من شرب من طعن فيه يحيى من
نومين فان هذا الحديث قد رواه البخاري ومسلم وعامة ائمة الحديث
فاوصل اليه الشيخ لجليل برهان الدين به اسد من طعن يحيى
معيين في نبوته عن يحيى بن معين بحث بل الجواب في الحديث الاول
ما قاله هو في حديث الثاني بمعنى قوله للحرم من هاتين الشحرتين
واشار الى الكرم والخلة والجواب الذي قال في الحديث الثاني
وهو قوله والثاني اريد به بيان الحكم قال صاحب الهداية الكلام
في القرني عشرة مواضع ثم بينها فيها فليطالع في الحديث الثاني

عزى موسى رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلثة لا
يدخلون الجنة مؤمن من اللحم وقاطع الرحم ومصدق بالبحر
ومن مات مؤمن من اللحم سقاه الله من نهر العوطة قبل وما
هو العوطة قال هز تجري من فروع الموبات يؤذى اهل النار
رجل فروجهن رواه احمد وابو يعلى وابن جبان في صحبه و
الحاكم وصححه وفي رواية لابن جبان قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يدخل الجنة مؤمن من لحم ولا قاطع رحم
المومات حين الزانية الثالث عن ابى هريرة رضي الله

قال

ان النبي صلى الله عليه وسلم ارجع كان حق على الله ان لا يدخلهم الجنة
ولا يدخلهم نعيمها مؤمن من اللحم واكل الربوا واكل مال اليتيم
بغير حق والعاق لوالديه رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد
السرايع عن ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يدخل الجنة مؤمن من خمر ولا عاق ولا متناق قال
ابن عباس فسئلت ذلك على لان المؤمنين يصيبون ذنوبا حتى
وحدث ذلك في كتاب الله في العاق فهل عسيتم ان توليتم ان
تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم الآية في التان لا يتناولوا
صدقاتكم باليمن والاذى وفي النه انما العلم والمسير الآية رواه
الطبراني والحاظ عبد العظيم المصري للحسام بن عبد الله
بن عيسى رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلثة
قد حرم الله سارك وتعالى عليهم الجنة مؤمن من اللحم والعاق
والذبوت الذي يقر في اهله للثبوت رواه احمد واللفظ له و
النسائي والبرازد الحاكم وقال صحيح الاسناد السادس عن
عمار بن ياسر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ثلثة لا يدخلون الجنة ابا الذبوت والرجلة من النساء ومن
لحم قالوا يا رسول الله اتا مؤمن من اللحم فقد عرفنا في الذبوت قال الذي

وربقة الاسلام من عنقه فان تاب تاب الله عليه قال الجوهرية
الربيع حبل فيه عدة عمرى يشد به اليهم الواحدة بين العروة
وربقة وفي الحديث خلعت ربقة الاسلام انتهى كلامه واعلم ان حين
في موافقه طرف ما بعد وهو من قدمه على عامله اظهار الشدة
الاهتمام بشأن التقييد وفي هذه الرواية لم يذكر فاعلم لا يشرب
صريحاً وذكر في شرح السنة في هذه الرواية رواية اخرى ذكرها
فيه ولفظه ولا يشرب احدكم الخمر وذكر فيها ايضا مع هذا التثنية
الثمب والغلول والتهب الغارة والغلول الخيانة فان تحت
الرواية بالكسر كان من الغل وهو الخيعة قال الشيخ المحي السنة
بواسط شرح السنة قد اختلف العلماء في تأويل هذا الحديث فذهب
قوم الى ان المراد منه النهي وان ورد على صبغة الخمر قبل و
يشرب له انه ذوي لا يربى تحذف الياء وما عطف عليه بالجزم
بمعنى لا يلبس مثل هذه الافعال باهل الايمان وذهب قوم الى ان
معناه الزجر والوعيد دون حثيعة للخروج عن الايمان او المراد
بالؤمن ذوالا من من عذاب الله تعالى اى اذا اعتاد هذا الافعال
لم يؤمن ان يقع في ضيق الايمان وقيل معناه نقصان الايمان اى
لا يربى وهو من جعل الايمان وقد ورد معنا آخر في تأويله مرفوعاً

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا زنى احدكم خرج منه الايمان وكان عليه كالظلة فاذا
انقلع رجح اليه الايمان يثير الى الله في تلك الحالة بعيد في
كنت الايمان وظل عصية قال الشيخ القول بما قال الرسول صلى الله عليه
وسلم والعلم عند الله تعالى وانما اخرجنا الى مثل هذه التاويلات
توفيقاً بين هذا الحديث وبين الأدلة دالة على ان الايمان هو
التصديق والاعمال خارجة عنه انتهى كلامه للحادي
عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من زنى او شرب الخمر نزع الله منه الايمان كما يجلع
الانسان القبط من راسه رواه الحاكم والحافظ عبد العظيم
المصرى الشكافي عشر عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من كان يوم من بالله واليوم الآخر
فلا يشرب الخمر ومزكا ان يوم من بالله واليوم الآخر
فلا يجلس على بائنة يشرب عليهما الخمر رواه الطبراني في
الكبير المشايخ عشر عن ابن المنكدر قال حدثت عن
ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم ثم من الخمر ان مات لي لي الله كعابله وثمن رواه

أحمد هكذا قال الحافظ عبد العظيم ورجاله رجال الصحيح
 ورواه ابن حبان في صحيحه عن سعيد بن جبيرة عن ابن
 عباس رضي الله عنهم قال قالت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من لقي الله من غير كفايد وثمن قال الشيخ
 الامام خادم السنة ابو محمد نضر الله تعالى خطر مالي في تاويله
 وانه علم ان يكون وجه التشبه ملائسة الرجس فيكون المعنى
 شارب الخمر كعابده الوثني في ملائسة الرجس لان الخمر و
 الميذ والانصاب والازلام كلها رجس فيكون كل واحد
 منها صاحباً لملائسة الرجس **العشرون** عن ابن عباس رضي
 الله عنهما قال لما حرمت الخمر مني اصحاب رسول الله صلى الله
 عليه وسلم بعضهم ابي بعض وقالوا حرمت الخمر وجعلت عذراً
 للشرك ورواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح كذا قاله الحافظ
 عبد العظيم **الحادي عشر** عن ابي موسى رضي الله عنه انه
 كان يقول ما اباي شرب الخمر وعبدت هذه التارية دون
 الله ورواه النسائي **الثاني عشر** عن عثمان بن عفان رضي
 الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اجنبوا
 اثم الجاهلية فانه كان رجلاً ممن كان قبلكم يتعبد ويعتزل الناس

فملائته امرأة ما رسلت اليه خادماً انا ندعوك الشهادة
 فدخل فطفتت كلاً يدخل بائناً اغلقته دونه حتى افضي
 الي امرأة وضيعة جالسة وعندها غلام واباطية فيها
 خمر فقالت ان انا ندعوك لشهادة لكن دعوتك لتقتل
 هذا الغلام او تقع علي او تشرب كأساً من الخمر فان
 ابيت صحت بك ونضحت قال فلما راى انه لا بد له
 من ذلك قال استعيني كأساً من الخمر فقال زيدي فلم
 يزل حتى وقع عليها وقتل النفس فاجتنبوا الخمر فانه
 والله لا يجمع ايمان واذمان خيري صدر رجل ابداً
 ليوشكن احدها يخرج صاحبه ورواه ابن حبان في
 صحيحه واللفظ له والبيهقي مرثوعاً مثله وموقوفاً و
 ذكر انه المحفوظ الفلق الهروي يقال علقها بالكر وعلق
 حنجرها بقلبه اي عوقها وعلق بها علقوا التسابع عشر
 روي عذابي مرة رضي الله عن ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال من شرب خمرًا خرج بوز الهميان من
 جوفه ورواه الطبراني وذكرها الحافظ عبد العظيم المنذري
 في كتابه هذا الحديث تاويله لسائر الاحاديث المشتملة

في الباب

الثامن عشر عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم **مَنْ شَرِبَ لِحْتِ لَمْ يُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ**
 اربعين صباحا فان تاب الله عليه فان عاد لم يقبل له صلوة
 اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه فان عاد لم يقبل
 والرابعة لم يقبل له صلوة اربعين صباحا فان تاب لم
 يقبل الله عليه وسقاه من هذ الخبال قيل يا ابا عبد الرحمن
 ما هذ الخبال قيل هذ من صديدا اهل النار رواه الترمذي
 وحسنه والحاكم وقال صحيح الاسناد ورواه النسائي
 موقوفا مختصرا ولفظه من شرب من شرب الخمر
 فلم يقبل له صلوة مادام في جوفه او عروقها
 شئ وان مات مات كافرا وان انشئ لم يقبل له صلوة
 اربعين يوما وان مات فيها مات كافرا وفي رواية للنسائي
 عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه
 وسلم قال من شرب الخمر فحلبها في بطنه لم يقبل منه
 صلوة سبعا وان مات فيها مات كافرا فان ذهبت
 قتله عن شئ من الفلأفمن وفي رواية عن القران لم يقبل
 منه صلوة اربعين يوما وان مات فيها مات كافرا

رواه الترمذي في سننه
 بن العشرة الاصح
 روى ابن ابي اسحق
 في سنة الفخر وقد
 انشأه في سنن صحابة

قوله فلم يقبل اي لم يكره قوله مات كافرا يعني بشئ
 هذه العصية يزول ايمانه والله اعلم واما قوله عبد اللام
 لم يقبل الله عليه يمكن ان يراد في حق السجدة فيكون
 حلاله كحال من نزل منهم ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم
 آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم
 ولا يهديهم سبيلا قال في اللباب قال مجاهد هم المنافقون
 آمنوا في الظاهر وكفروا في السر مرة اخرى ثم ازدادوا
 كفرا ما توا عليه وقيل نزلت فيمن ارتد مرات وقال علي
 رضي الله عنه لا يستتاب المرتد اكثر من ثلاث مرات وقيل
 غيره يستتاب كلما ارتد انتهى بكلام لباب القاسمير
 التاسع عشر عن اسماء بنت يزيد الانصارية ابا
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شرب الخمر
 لم يرض الله عنه اربعين ليلة فان مات مات كافرا وان
 تاب تاب الله عليه فانما عاد كان حقا على الله ان
 يقبضه من طينة اللبالب قيل يا رسول الله وما طينة
 اللبالب قال صديدا اهل النار رواه احمد باسناد حسن
 ورواه احمد ايضا والبراء والطبراني في حديث

ابي ذر ابنا دحسين كذا قاله الحافظ عبد العظيم المصري
وهذه عشرة احاديث ناطقة بالخلافة ايان شارب الحمز
ينبغي ان يخاف المؤمن من زوال ايمانه ومن ان يموت
كأنه نعوذ بالله من ذلك والله اعلم ان ابن عباس رضي
قال تخريج من شارب الحمز نود الايمان حين يشرب
كزار وينا في صحيح البخاري في كتاب الحدود وغيره فيمكن
ان يكون قوله تاويلا للاحاديث المذكورة الناطقة بخروج
الايمان منه ففي كل موضع ذكر ان الايمان تخريج منه يكون المعنى
ان نور الايمان تخريج منه كما يخرج تقدم فيه حديث ابي هريرة
ايضا رضى الله عنه وهذا تاويل له سند وعليه دليل وان لم
العشرون عن ابن عباس رضي الله قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لعن الله الحمز وشاربها وساقيها ومبأعها
العام فليكون وبالها وعاصرها ومعتصرها وساقيها والمجولة اليه رواه
عمرو بن لؤي
عنه لؤي
العمري الذي
يعصر فيه
طبي

والمشترى لها والمشترى له رواه ابن ماجه والترمذي واللفظ له
وقال حديث غريب قال الحافظ عبد العظيم المندرجي ورواه فئات
قال المؤلف نصره الله قال شيخنا شيخ شيوخ الاسلام تاج الملوك ابن عمر
السفي بن وهب ما في تفسيره المسمى بالتيسير في قوله تعالى ان الذين يكثر
ما اترلنا من البنات الآية اللعن من الله الطرد والابعاد عن
علا الاطلاق في حق الكفار وعن الرحمة والكرامة والنزلة التي
ليستحقها المطيع اذا كان في حق العصاة انتهى كلامه وهذه الرواية
صريحة من الغيبة المنكلم في ان لعنة الله تعالى كالجري على الكفار
قد تجرى على بعض العصاة من المؤمنين ولكن على التفصيل
المذكور وقال في التيسر ايضا قال فانلوا الآية عامة في كل من
كان عند علم فكمته وهو مروى عن عثمان وابن عمر ابي هريرة
رضي الله عنهم لولا جعلوا الآية عامة ويجوز ان يكون نزولها
في سبب خاص ثم ثبت حكمه على العموم في كل من دخل تحتها في
كلامه وفي الباب التفاسير قال ابن سعد رضي الله عنه هو عام و
قال لولا آية من كتاب الله ما حدثتكم وتلا هذه الآية انتهى كلامه
فلا آية والاحاديث كثيرة في طيفه بان لعن الله ولعن رسوله
كالجري على الكفار تجرى على بعض العصاة من المؤمنين

الثاني والعشرون عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت رسول
 الله صلى الله وسلم يقول انا اني جبرئيل فقال يا محمد ان الله لعن الخمر و
 عاصرها ومعتصها وشاربها وحاملها والمحمولة اليه وبارئها و
 وبتاعها وسابغها ومنتقها ورواه احمد باسناد صحيح وابن
 جبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح الاسناد والمذكور في هذا
 الحديث ايضا عشر لكنه ذكر المشتق مع ذكر الشارب هذه ثلاثة
 احاديث ناطقة بلعن شارب الخمر ولعن من يتعلق بها
 الثالث والعشرون عن ابي هريرة رضي الله ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم الخمر ومنها وحرم الميتة
 ونسها وحرم الخنزير ونسها رواه ابوداود وغيره الرابع
 والعشرون عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى
 الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود ثلثا ان الله حرم عليهم الخمر
 فباعوها فاكلوا ثمنها ان الله اذا حرم على قوم الكسبي حرم
 عليهم ثمنه رواه ابوداود والخامس والعشرون عن
 بن شعبة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من باع الخمر فليست قص الخمر ربحها ابوداود ايضا قال الخطابي
 معنى هذا ان كيد الخمر والتغليب فيه يقول من استحل بيع الخمر

فليست حل الكمل الخنزير فاما في الحرمة والاثم سواء فاذا كنت لا تستحل
 الخمر لم الخنزير فلا تستحل من الخمر انتم كلامه هذه الثلاثة تدل على تأكيد
 تحريمها وتحريم ثمنها السادس والعشرون روي عن علي
 ابي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فعلت
 آمتي ثلثة عشر فحصلت حلها البلاء قبل وما هي يا رسول الله قال اذا
 كان المغنم ذكولا والامانة معنما والزكوة مغرما واطاع الرجل
 زوجته وعق امته وبرصديقه وجفا اياه وارتفعت الاصوات
 في المساجد وكان زعيم القوم ارضهم والرجل يخاف شربه
 وشرب الخمر وليس الخمر والخذت القيان والمعارف و
 لعن احد هذه الامة اوها فليرتقبوا عند ذلك رجسا او حسنا
 وسخا رواه الترمذي وقال حديث غريب الدرولة والدرولة
 بالضم والفتح لغتان بمعنى وما اسمان من ذالت ذولا اي دارت
 والجمع دول ودوله بالضم يقال صار الفئ ذولة بينهم يتداولونه
 يكون مرة لهذا ومرة لهذا وقد وقع هذا الامر فان اموال بيت المال
 والغنائم صارت ذولة بين الملوك والامراء والسلاطين يتداولونها
 ولا يتسمونها بين مستحبهها ما وجد بين كلام الرمخري والجمهوري
 وقال الجمهوري القيسية الامة مخننية كانت او غير مخننية و

المخاريف الآت
 الملوك التي يورثونها
 مؤثر

والهج قبان وكذا قرأ نافي العائيق على شيخنا العبدى والمعارف الملايحي
 والمعارف اللاعب بها السراج والعشرون روي عن ابي امامة
 رضي الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليبت قوم من هذه الامة
 على طعم وشرب وهجو ولعيب فيضجوا قد مسخوا قرده وخازير
 ولبصينهم خشف وقذف حتى يصبغ الناس فيقولون خشف اللبلة
 يعني فلان وخشف اللبلة بدار فلان خواص كذا ولا يزلن عليهم
 عليه حجارة من السماء كما ارسلت على قوم لوط على قبائل فيها و
 على دور وتزلن عليهم الرخ العقيم التي اهلك عادا على قبائل
 فيها وعلى دور وشربهم الخمر ولبسهم الخمر والتخاذل القينات
 والكلهم الربوا وقطيعتهم الرحم وخصلة كسبها جعفر روه
 احمد مختصرا وابن ابي الدنيا والبيهقي والشافعي والعشرون
 عن عباد بن الصامت رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال والذي نفسي بيدك لبيتن ناس من امتي على اسد
 ويظرو لعيب ولهو فيضجوا قرده وخازير لا استحل لهم المحام
 والتخاذل القينات وشربهم الخمر وباطلهم الربوا ولبسهم الخمر روه
 عبد الله بن امام احمد في زيارته المرسلة والعشرون عن ابي
 ماله الاشعري رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

عن ابي امامة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لبيتن ناس من امتي على اسد
 ويظرو لعيب ولهو فيضجوا قرده
 وخازير لا استحل لهم المحام
 والتخاذل القينات وشربهم الخمر
 وباطلهم الربوا ولبسهم الخمر
 روه عبد الله بن امام احمد في
 زيارته المرسلة والعشرون عن ابي
 ماله الاشعري رضي الله عنه انه
 سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول

و

يترتب ناس من امتي للخمر يمتو لها بغير اجها يضرب على رؤسها
 بالمعارف بحسب الله بهم الارض ويجعل منهم القرده والخازير
 روه ابن ماجه وابن جبران في صحيحه الموقر ثلثين
 عن عمران بن الحصين رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم في هذه الامة خشف ومسخ وقذف قال رجل من المشركين
 يا رسول الله متى ذلك قال اذا ظهرت القينات والمعارف و
 شربت الخمر روه الترمذي من روايته عبد الله بن عبد القدوس و
 قد وثق وقال حديث غريب الحارثي والثلاثون عن انس رضي
 الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استحلقت امي
 خشا فليعلم الذمارة اذا ظهر التلاعن وشرب الخمر ولبسوا
 الخمر والخذل القينات والكفى للرجال بالرجال والنساء بالنساء
 روه البيهقي واورده الحافظ عبد العظيم في الترمذي والتهذيب
 هذه الستة ناطقة بانه يترتب عليها البلايا الناس والشركون
 روي عن خبات الارث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
 ايتاك والخمر ما لها تنزع اللطايا كما ان اشجارها يفرغ الشجر روه
 ابن ماجه وليس في استناده من يترك كذا قاله الحافظ عبد
 العظيم المنذري المصنف النازل والشركون عن ابن عباس

الاستار المحول
 بمكر

رضي الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتمعوا للخصر
فانها مفتاح كل شر رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد الصحيح
والثلاثون عرّفه رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول للخصر جماع الاثم والنساء جبالك الشيطان و
حت الدنيا راس كل خطيئة قال للحافظ عبد العزيز ذكره زر بن
ولم اراه من اصوله قال لغوي جماع الشيء جمعته تقول جماع الجبا
الاخية لان الجماع ما جمع عدداً ويقال للخصر جماع الاثم وقال
الجبال التي يصاد بها الناس والثلاثون عن ان الورد
رضي الله عنه قال اوصاني خليلي ان لا اشرك بالله شيئا وان قطعت
او حترقت ولا تزك صلوة مكتوبة سجدت فمن تركها سجدت
برأت منه الذمّة ولا تشرب الخمر فانها مفتاح كل شر رواه
ابن ماجه والبيهقي الذمّة العهد الصمان يقال هذا في ذمتي و
ذمتي اي في ضمان كذا قال في الغائق والمراد من الذمّة ذمّة الله
السادس والثلاثون عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان ابلكر
وعن وناسا جلسوا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا
اعظم الكبائر فلم يكن عندهم علم فاسئلوني الي عبد الله بن عمر
واسأله فاجابني ان اعظم الكبائر شرب الخمر فاجبتهم ما خبرتهم

فيها

فانتم واذا هم فاقولوا اليه جميعا حتى توه في داره فاجبرهم ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان لكل بيت من ملوك بني اسرائيل
احد رجل خفيته بين ان يشرب الخمر او يقتل نفسا او يزنني او
ياكل لحم خنزير او يقتلوه فاختر الخمر فانه لما شرب الخمر لم
يتبع من شيء اراوه منه وان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما من احد يشربها فيقبل له صلوة اربعين ليلة ولا يموت
وفي مناسنهم من الاخرت لها عليه حجة فان مات في اربعين
ليلة مات ميتة جاهلية رواه الطبراني باسناد صحيح و
الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم وهذا الحنة راطقة يتوآد
الشور ومنها الستماع والثلاثون عن جابر بن عبد الله رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا يقبل الله
لهم صلوة ولا يصعد لهم الي السماء حسنة العبد الابن حتى
يرجع الي سواي فيضع يده في ايديهم والمزاة الساحط عليها زوجها
حتى يرعى والسكران حتى يصح رواه الطبراني في الاوسط وابن
جبان في صحيحهما والبيهقي السخا من والثلاثون عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
شرب خمرة من حذلم يقبل الله منه ثلثة ايام صرفا ولا عدلا ومن

وابن

كاسا لا يقبل الله صلواته اربعين صباحا ومذم من الشهر
 كان حقا على الله ان يستقيه من نضر الخبثال قيل رسول الله وما
 نضر الخبثال قال الحديد اهل النار رواه الطبراني من رواية حكيم
 بن نافع السامع والثلاثون عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخبز فسكر
 لم يقبل له صلوة اربعين صباحا فان مات دخل النار فان
 تاب ما ب الله عليه فان عاد فشرب فسكر لم يقبل له صلوة
 اربعين صباحا فان مات دخل النار فان تاب تاب الله عليه
 عادى الرابعة كان حقا على الله ان يستقيه من طينة الخبثال
 يوم القيمة قالوا يا رسول الله وما طينة الخبثال قال عصارة اهل
 النار رواه ابن حبان في صحيحه ورواه الحاكم مختصرا ببعضه
 قال لا يشرب الخمر رجل من امتي فتقبل له صلوة اربعين صباحا
 وقال صحيح على شرطهما **الموت اربعين** عن ابن عباس رضي
 الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا تخمير خمر وكل من سكر حرام
 ومن شرب سكر انحست صلواته اربعين صباحا فان تاب تاب
 الله عليه فان عاد الرابعة كان حقا على الله ان يستقيه من طينة
 الخبثال قيل وما طينة الخبثال يا رسول الله قال صديد اهل النار

الموت اربعين

من سقاء صغير لا يعزب حلاله من حرامه كان حقا على الله
 اي يستقيه من طينة الخبثال رواه ابراهيم بن ابي رافع
 عن رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب
 الخمر سخط الله عليه اربعين صباحا فان عاد فقل ذلك وما يذره
 لعل ميتته تكون في تلك الليالي **سخط** الله عليه اربعين صباحا و
 ما يذره لعل ميتته تكون في تلك الليالي فان عاد سخط الله عليه
 اربعين صباحا فهذا عشرون ومائة ليلة فان عاد فهو في
 رذعة الخبثال قيل وما رذعة الخبثال قال عرق اهل النار و
 صديد هم رواه الاصبهاني والحافظ عبد العظيم هب الحنيفة
 ناطقة بعدم قبول الصلوة في اوقات عنتها وسني طينة الخبثال
 الثاني والاربعون عن ابي امامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال ان الله ينهي رحمة وهدي للعائين واسري ان اسحق التراب
 والكنارات يعني البرابطة والمغازف والاوراق التي كانت تعبد في الجاهلية
 واقصدني بعزته لا يشرب عبدا من عبيدي خمرعة من حنبر
 الا سقيته مكاها من حنبر حنبر مبريا او هقورا له ولا يستقيها
 صبيا صغيرا الا سقيته مكاها من حنبر حنبر مبريا او هقورا له
 ولا يذرها عبدا من عبيدي تحافني الا سقيتها اياه من حظيرة

المبر

الموت اربعين

الموت اربعين

المقدس وراه أحمد البراء يطبخ بربط نفع الباقين الموحدين
 وهو العود قال الرمحي في الفائق للكنانة وقدها بالكر العود
 بنو الطنبور وقيل الدق وقيل الطبل وهي في حبان ابوسعيد
 الضرير الكباريات بالباء الموحدة من تحت جمع كبار بكر الكافي
 جمع كبير يفتح الباء الجملة وجمال وجمالات والطبل وقيل
 هو الطبل الذي له وجه واحد انتهى كلامه الثالث والأربعون
 روي عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كان شرب الخمر اشفاه الله من حميم جهنم رواه البراء
 واورده الحافظ عبد العظيم في كتابه وهذا يدل ان علي
 سقى من حميم جهنم نعوذ بالله من ذلك قال الرمحي
 في الفائق للحميم هو الماء الحار السراخ والاربعون عن
 ابي محمد الحنبلاني انه سمع قيس بن سعد بن عبادة الانصاري
 وهو على مصر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول من كذب علي - متعمدا فليتبوا مقصعا من النار
 او بيتا في جهنم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول من شرب الخمر ابي عطشا تا يوم القيمة الا فطر
 منكر خمر حرام واياكم والعقير او سمعت عبد الله

الزيادة في كتابه
 قال ابو سعيد في كتابه
 في كتابه
 في كتابه

في بعض النسخ
 في بعض النسخ
 في بعض النسخ
 في بعض النسخ

بن عمرو وبعد ذلك يقول مثله لم يختلف الا في بيت او
 مضجج رواه احمد وابو يعلى قال الامام محي الدين النواوي
 قوله عليه السلام فليتبوا مقصعا من النار اي فليترها
 وقيل معناه فليخذ حنزله من النار ثم قيل انه دعاء
 بلفظ الامر معناه قد استوجبه ذلك فليؤقر نفسه
 عليه يعني ان هذا جزاءه قد تجازي به وقد يعمو الله
 الكريم عنه ولا يقطع عليه بدخول النار وهذا سبيل كل
 ما حيا من الوعيد ملول بالنار لاصحاب الكفاير غير الكافي
 فكلها يقال فيها هذا جزاءه وقد تجازي وقد يعني ثم جوري
 وادخل النار فلا يخلد فيها الا بالذم من خروجه منها
 بفضل الله ورحمته ولا يخلد احد مات على التوحيد
 وهذا قاصد متفق عليها عند اهل السنة والجماعة
 انتهى كلامه وقال الرمحي في الفائق في الحديث
 الذي يرويه اياكم والعقير، فانها خسر العالم هي
 السكركة نبيذ جبين من الدرة سميت بذلك لما
 فيه من غيرة قليلة خسر العالم اي هي مثل الخمر التي
 يتعادها جميع الناس لان فضل بينها وبينها قال المؤلف

ان

في

رضي الله عنه وهذا حديث يرويه احمد وابو يعلى كلاهما
من شيخ من جبر لم نسمياه عن ابي نعيم كذا قاله الحافظ
عبد العظيم الحافظ والاربعون عن جابر رضي الله
ان رجلا قدم من جيثان وجيثان من اليمن فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شراب يشربون
بارضهم من الزرة فقال رسول الله فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم او مسكر هو قال نعم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام وان على الله عبدا
من يشرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا
يا رسول الله وما طينة الخبال وما طينة الخبال قال
عرق اهل النار رواه مسلم والنسائي قال الزحرفي
في الغائق المزر نبيذ الشعير في تخصيصه بالشعير
نظر لان هذا الحديث ينفي التخصيص والله اعلم
السادس والاربعون عن عبد الله بن عمرو عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلوة شكرا
سرة فكانت له الدنيا وما عليها فليتها ومن
ترك الصلوة اربع مرات سكرًا كان حقا على الله ان

يسقيه من طينة الخبال قبل وما طينة الخبال قال عصابة
اهل جهنم رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد وروى احمد
منه من ترك الصلوة سكرًا مرة واحدة فكانت له
الدنيا وما عليها فليتها وزواته ثبات السابع والاربعون
عن عابثة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم كل
شراب اشكره فهو حرام رواه البخاري ومسلم الثامن
والاربعون عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من سره ان يسقيه الله الخمر في
الآخرة فليتركها في الدنيا ومن سره ان يسوء الله الخمر
في الآخرة فليتركه في الدنيا رواه الطبراني في الاوسط
وله شواهد وتختتم الكتاب بحديث مسلسل وهو التاسع
والاربعون من هذا الجمع قال المؤلف ابو محمد جلال بن
محمد بن عبيد الله القاسمي اشهد بالله واشهد لله لقد سمعت
شيخنا الامام العلامة حاسم المتوالدين محمد بن الشيخ
النايك جلال العبدري قال اشهد بالله اشهد لقد سمعت
شيخنا المحدث سعيد الدين محمد بن مسعود الكازروني
قال اشهد بالله واشهد لله لقد سمعت شيبني محبت الدين

ابو نعيم الاصبهاني في كتابه المسمى بحلية الاولياء وقال هذا حديث
صحيح ثابت روثه العشرة الطاهرة الطيبة صلى الله عليه وسلم قال
وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير طريق انتهى كلامه
ثم قال شيخنا الحرزي ورد من حديث عبد الله بن عباس
عبد الله بن عمرو بن المفضل وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما
عنه قال في النهابة هو الذي يعاقر شربها ويلذمه ولا ينكر
لهما ولا يخطوا وفتحهم هم امة ربيع لا اولهم في سر تانان
على يد العبد محمد بن الوعول له ولوالديه

هذا الحديث في نسخة من نسخة
المسماة بامر الله تعالى في نسخة

في نسخة من نسخة

تعد المارسل الله صلى الله عليه وسلم ثم وجه العترة فقال في سألته عن النبي فقال هي أكبر
الكبار وأم النواجش من رب الميزان والصلوة وقمع عليا لله وعانته وعنته
عزما عن رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجالسوا قرينة
الميزان لا تشقوا جوارحه ولا تزوجوه ولا تزوجوا منهم فإن شار الميزان
يعت يوم القيمة مسودا وجهه مزرقة عيناه يدلع لسانه على صدره
يسيل لسانه على بطنه يقدره من براه والميسر القاركل والأضار قال
ابن عباس رضى الله عنهما أهتم النبي نعبونا نعبوننا واحدتها نصب قوله
رجس في رجب مستعدر بشار رجب رجبنا ورجس اذا علم رجبنا قال
الزبير وابيع الله ما في دم هذا الاشياء فتمها رجبنا وقد قرن الله
تخوم الحرم تخوم عمان الاوتان تغليظا وابلغا في النبي عشرها ولاك
قال ابن عباس لما حرمت للمرضى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم الي
بعض فقالوا قوت للمرض وجعلت عدلا للشرك فلا ان الانباري بين تخوم
الحرم في قوله انتهى فدل انهم مشهورون اذ كان معناه انتهى قال القراء ودد اعوانى
بل انت ساكت هانت ساكت وبير ساكت اسكت انتهى كلام الروافد في الروافد

الاصح من كل رواية
ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تجالسوا قرينة الميزان
لا تشقوا جوارحه ولا تزوجوه
ولا تزوجوا منهم فان شار الميزان
يعت يوم القيمة مسودا وجهه
مزرقة عيناه يدلع لسانه على
صدره يسيل لسانه على بطنه
يقدره من براه والميسر القاركل
والأضار قال ابن عباس رضى الله
عنه عنهما أهتم النبي نعبونا
نعبوننا واحدتها نصب قوله
رجس في رجب مستعدر بشار
رجب رجبنا ورجس اذا علم
رجبنا قال الزبير وابيع الله
ما في دم هذا الاشياء فتمها
رجبنا وقد قرن الله تخوم
الحرم تخوم عمان الاوتان
تغليظا وابلغا في النبي عشرها
ولاك قال ابن عباس لما حرمت
للمرضى اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعضهم الي
بعض فقالوا قوت للمرض
وجعلت عدلا للشرك فلا ان
الانباري بين تخوم الحرم
في قوله انتهى فدل انهم
مشهورون اذ كان معناه انتهى
قال القراء ودد اعوانى بل
انت ساكت هانت ساكت وبير
ساکت اسكت انتهى كلام
الروافد في الروافد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ذي الخلال والعظمة والهمال واشهد ان لا اله الا الله
وحدك لا شريك له شهادة آخرة المال واشهد ان محمدا
عبدا ورسوله الذي اظهره للحق ويحض به الضلال صيا الله
عليه وعلى الله واحباه خير صحت وخير آل وبعد
فاني ذكرت الشيخ الامام ابا محمد الله بن ابي عمش الدمشقي
بواسطه فحدث ان لله عبادا اخلقهم لمواج الناس فتر
به سرورا كثيرا وامرني ان اتبع هذا الباب ليظهر ما فيه
من الثواب فاسلمته فكتبته مستمدا من الله تعالى معونته
وخرجت اربعين حديثا في اصطلاح المعروف الى المسلمين
وقضا حوائجهم والله اسأل ان يوفقني لصاح القول و
العمل ويعصمني من الخطا والزلل انه ماشاء فعمل الحديث
الاول عن انس رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لخلق كلهم عيال الله فاحب خلقه اليه انفعهم
لياله الحديث الثاني عن عمر بن عوف المزني عن ابيه عن
حبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله عبادا اظهرهم
لمواج الناس الي على نفسه لا يعذبهم بالنار فاذا كان

الروضة طلب
شدة حجة آية

الطلبة بكر الله
طالبت من النبي
حجاة